

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



البنك المركزي  
وحدة التمويل الأصغر



وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل  
مركز تنسيق مشروعات الفقر

ورشة عمل:

**التمويل الأصغر أداء فعالة لمكافحة الفقر**

تحت شعار:

**استدامة الأنشطة الصغيرة والتمويل الأصغر**

برعاية السيد نائب رئيس الجمهورية

ورقة بحثية:

**(( جانب الطلب رؤيا اجتماعية ))**

إعداد:

**وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل**

٣٠ ديسمبر ٢٠٠٨م - قاعة الشهيد الزبير

## مقدمة :

يأتي إعداد هذه الورقة استكمالاً لورقة بنك السودان وتركز الورقة على جوانب الطلب الفعال دون إهمال تداخلات العرض والطلب وتأثيرتهما المتبادلة.

وتقدم الورقة رؤية اجتماعية ومجتمعية وبطبيعتها فهي ورقة حوارية تقوم على فرضية تكامل الجهود الوطنية.

ونقرر بداية أنه وحسب تجارب الدول التي تم فيها نجاح وتوطين صناعة التمويل الأصغر هي الدول التي اعتمدت إستراتيجيات وطنية لتنمية المنشآت الصغيرة والدول التي أنشأت هيئات ومجالس لترقية المنشأة الصغيرة.

نبدأ الورقة بإطار مفاهيمي ومن ثم نلقي الضوء على عدد من القضايا المختلفة لنجاح صناعة التمويل الأصغر والأمل أن تسهم الورقة مع الأوراق الأخرى في رسم معالم إستراتيجية وطنية.

تجدر الإشارة بان وزارة الرعاية الاجتماعية بحكم ولايتها واختصاصات الوحدات المكونة لها تمثل مرجعية وطنية للعمل الاجتماعي.

ومن ضمن هذه الاختصاصات تنسيق مشروعات الفقر وبرنامج التكافل الاجتماعي.

في هذا الإطار يعتبر برنامج الزكاة رائداً في التصدي لمكافحة مختلف أنماط الفقر بالإضافة لجهود ديوان الزكاة والصناديق. تضمنت سياسات الوزارة تعبئة موارد إضافية لتحقيق التنمية الاجتماعية ومكافحة الفقر استهدافاً للعون الخارجي والتمويل المصرفي وظلت تطرق على

الصيرفة الاجتماعية ويعتبر تبني البنك المركزي استجابة طيبة لهذه الدعوة وتطوراً إيجابياً.

من ناحية ثانية رغم عدم اعتماد إستراتيجية وطنية لمكافحة الفقر ظلت الوزارة ترصد الجهود الوطنية المبذولة في التصدي للظاهرة طرحت تقرير عام ٢٠٠٦م المقدم لمجلس الوزراء بالإضافة لرصد الجهود المبذولة . الجيل الثاني لإستراتيجيات الفقر بما في ذلك الملكية والقيادة الوطنية لإستراتيجيات الفقر والانتقال من الإغاثة والمعونة الإنسانية إلى الشراكة التنموية مع العالم وقد أجاز مجلس الوزراء التقرير بقراره رقم (٤٠٧) في ٩ نوفمبر ٢٠٠٦م كما قرر تكوين مجلس تنسيقي ليتولى إعداد إستراتيجية مكافحة الفقر ويتابع تنفيذها وان تقوم وزارة الرعاية الاجتماعية وشئون المرأة والطفل بالتنسيق مع وزارة التعاون الدولي بتوجيه العون الخارجي المقدم لمكافحة الفقر لانفاذ مشروعات تحددها اولويات الدولة.

وقد أدت هذه التطورات إلى نقلة نوعية في تركيز البرامج والسياسات والهيكل.

حيث أصبح مجال التركيز على خلق بيئة تمكينية لنجاح المشروعات الصغيرة والمتوسطة كأداة لمحاربة الفقر وتوسيع قاعدة الطبقة الوسطى كما تم إعادة هيكلة مركز مشروعات الفقر ليتضمن إدارة خاصة بتنمية المشروعات الصغيرة والتمويل الأصغر.

وتشير الأزمة المالية العالمية وحالة الركود وانخفاض أسعار البترول وتباطؤ سوق الصادرات الأخرى لضرورة توسيع السوق الوطني إنتاجاً واستهلاكاً.

الورقة الحالية محاولة في تعزيز الطلب الفعال على التمويل الأصغر  
وتهيئات المستهدفين به من الاستفادة التامة من العرض المتاح.

#### ١- نحو مفهوم وطني:

أي نشاط إنساني مثل الإنتاج والاستهلاك وتمويل الأنشطة تشارك  
فيه قوى فاعلة عديدة ومختلفة يجب أن يستند على تعريف (جامع، مانع)  
بمتابعة الأدبيات بدءاً بأدم أسمت رائد المشروعات الحرة والمبادرة  
الفردية وانتهاءً بالمعاصرين من علماء الاجتماع والاقتصاد فأن الريادة  
وأحداث المشروعات الصغيرة هو التقاء بين ثلاثة عوامل أساسية:-

الأول: يتمثل في وجود محيط اقتصادي ومؤسسي عام مناسب  
خاصة:-

- وجود إطار تشريعي يحث على المبادرة.
- وجود مؤسسات إقراض توفر الظروف الملائمة للتمويل.
- وجود جهاز تدريب لتوفير الشروط المهنية للريادة.

الثاني: يتمثل في وجود قطاع ريادي قادر على تحويل الموارد المالية  
إلى استثمار منتج.

الثالث: مرتبط بالبيئة الثقافية للمجتمع التي تمثل بعداً أساسياً في ديناميكية  
الريادة.

مما يعني أن التمويل الأصغر حركة مجتمعية يمثل توفر التمويل جزءاً  
منها في هذا الإطار جاءت خطة وزارة الرعاية الاجتماعية متضمنة  
تهيئة بيئة اقتصادية واجتماعية وثقافية وقانونية لنجاح المشروع الصغير  
والتمويل الأصغر..

وفيما يلي نلقي الضوء على بعض المصطلحات:

المشروع الصغير: يعرف بحجم العمالة وحجم رأسمال ونوع التكنولوجيا والتعريف الغالب عالمياً بحجم المنشأة أي عدد العاملين، ليس هنالك تعريف دولي متفق عليه إنما ترك الأمر لحرية الدول لتحديد التعريف حسب خصوصياتها الاقتصادية والاجتماعية فنجد في تجربة الاتحاد الاوربي تعريف المنشأة الصغيرة والمتوسطة تعرف بالتي لا يتجاوز عدد العاملين فيها (٢٥٠) عامل وتصل إلى ٥٠٠ عامل في فرنسا أما في الدول العربية تصل حتى ٢٠٠ في تونس ، والجدول التالي يوضح المنشأة الصغيرة والمتوسطة حسب عدد العمال:

حجم المنشأة	عدد الأعوان
المنشأة متناهية الصغر Micro enterprise	بين ١ و ٥ وأحياناً بين ١ و ١٠
المنشأة الصغيرة	بين ١١ و ٤٩ وأحياناً بين ١١ و ١٠٠
المنشأة المتوسطة	بين ٥٠ و ١٠٠ وأحياناً حتى ٢٥٠

وبمراجعة المسح الصناعي ٢٠٠١م نقترح التعريف الآتي للمنشأة الصغيرة في السودان.

- المنشأة متناهية الصغر — عدد العمال المعـا — بين ١ إلى ٤
- المنشأة الصغيرة — بين ٥ و ٩
- المنشأة المتوسطة — بين ١٠-٤٩

وما فوق ذلك يعتبر منشأة كبيرة

أما من ناحية التقانة فيمكن استخدام أي تقانات وسيطة أو متقدمة ويتحدد على ضوء ذلك حجم رأس المال.

نلاحظ أن التمويل الأصغر حسب رؤية بنك السودان يقتصر على التمويل التشغيلي قصير المدى ولا يوفر تمويل إقتناء أصول.

تجدر الإشارة الى أن الفقر له أبعاد عديدة منها فقر الدخل وفقر القدرات وفقر الأصول والفقر الطارئ والفقر المؤقت.

وهناك ضرورة لوجود مؤسسات تنمية رأسمال وتتضمن خطط الوزارة تمكين الفقراء من الوصول للانتماء والأصول الإنتاجية سواء من المصارف أو من مؤسسات مالية أخرى.

### تعريف التمويل الأصغر :

صاغ البنك المركزي تعريفات التمويل الأصغر ومكوناته ، بيد أن تلك التعريفات تعددت مفرداتها و تباينت في مضامينها مع التعريفات التي جاءت في ذات الموجهات التي بنيت عليها إستراتيجية التمويل الأصغر وإن كان المفهوم واحد . ولعل هذا التباين سبب بعضا من اللبس للكثيرين ، فتباعدت وتفرقت التعريفات ، وذهب كل مذهبه الذي يعتقد أنه يحقق أهدافه على غرار { كل شيخ له طريقته } .

والأمر ليس مستغربا على إعتبار أنه مازال حديث عهد ، ولكن مايقلق في ذلك تبعثر الجهود وتبددها في خضم بحر الفقر المتلاطم . فالأمر إذن يحتاج بعضا من التدبير وإمعان النظر ، في إطار التقويم والتقويم لإنجاح تجربة يعتقد بها لإنطلاقة مشروع عظيم هو إرساء أفضل الممارسات للتمويل الأصغر بالسودان .

### أولا : تعريفات بنك السودان المركزي :

١- جاء تعريف بنك السودان المركزى للتمويل الأصغر ومحدداته ضمن لائحة شروط الترخيص لمصارف التمويل الأصغر لسنة ٢٠٠٦ { مادة

٢ فقرة أ } على النحو التالى :- ١

- التمويل الأصغر : يقصد به التسهيل الممنوح للفرد أو مجموعة من المقترضين الذين ينتج دخلهم الأساسى من الأنشطة التى تتضمن الإنتاج وبيع السلع والخدمات بحيث لايتجاوز الحد الأعلى ١,٠٠٠,٠٠٠ دينار{١٠,٠٠٠ جنية سودانى} أو حسب مايقدره البنك من وقت لآخر .

- الشخص الفقير : يقصد به الشخص الذى يقل دخله خلال العام عن الحد الأدنى الخاضع للضريبة المنصوص عليه فى قانون ضريبة الدخل الشخصى .

- عميل التمويل الأصغر : يقصد به الشخص الذى يمتلك دخل شهرى لايزيد عن ضعف الحد الأدنى للإجر الشهرى لكل شخص فى السودان أو إجمالى إصول منتجة \_ بخلاف تكلفة الأرض \_ لايزيد عن ١,٠٠٠,٠٠٠ دينار {١٠,٠٠٠ جنية سودانى} ولايكون عاملا نظاميا فى أى مؤسسة ولايقل عمره عن ١٨ سنة أو يزيد عن ٦٠ سنة .

- مصرف التمويل الأصغر : يقصد به أى شركة مرخصة للإستمرار فى تقديم الخدمات المالية الصغرى كالإدخار والتمويلات والتحويلات النقدية المحلية والخدمات المالية الأخرى التى يحتاج إليها الفقير النشط إقتصاديا والمشروعات الصغرى والصغيرة والمتوسطة لتصرف أو توسيع أعمالهم .

<sup>1</sup> - الموقع الإلكتروني لوحدة التمويل الأصغر - البنك المركزى .

٢- وفى موجّهات سياسة التمويل الأصغر للبنك المركزي جاء الأمر كما يلي :٢

وحدة التمويل الأصغر تتولى مسؤولية تنفيذ إستراتيجية بنك السودان المركزي لتطوير الصيرفة الإجتماعية والإقتصادية فى مجال التمويل الأصغر وذلك سعياً نحو إقامة مؤسسات وأنشطة فاعلة فى هذا الجانب ، بهدف إزالة الفقر وسط قطاعات المجتمع الأقل فقراً ودفع النشاط الإنتاجى لتحقيق التنمية الإقتصادية المتوازنة فى أنحاء البلاد وفق ما إختطته إتفاقية السلام .

إستناداً على ذلك ، ستعمل الوحدة بجهد لدعم المؤسسات المصرفية وغير المصرفية النشطة فى هذا المجال من خلال برامج مدروسة ومتكاملة لبناء القدرات الفنية والبشرية بهذه المؤسسات ، علاوة على خلق البنى والتشريعات المناسبة والتي ستتمكن من إتاحة الفرص لنمو ممارسات وسياسات داعمة لمؤسسات التمويل الأصغر على سبيل النجاحات العالمية المماثلة ووفق النظم المصرفية الإسلامية والتقليدية .

وعليه جاءت التعريفات الهامة على النحو التالى :

• التمويل الأصغر: المقصود به توفير الخدمات المالية والمصرفية وهى فى المقام الأول التمويل والأوعية الادخارية التي تقدم للعملاء من الفقراء النشطين إقتصادياً غير القادرين على الحصول على الخدمات التي تقدمها مؤسسات مالية رسمية . ونعنى به التمويل الأقل من أو الذى يساوى واحد مليون دينار { ١٠,٠٠٠ جنيه } فى المرحلة الأولى .

<sup>2</sup>- ذات المصدر السابق .

- عملاء التمويل الأصغر : هم الفقراء النشطين إقتصاديا "غير المعوزين" والفقراء المهمشين الذين يعملون فى وظائف متدنية الأجر ، المستبعدين من النظام المالى الرسمى .
- مؤسسات التمويل : هى البنوك أو المؤسسات العاملة فى هذا المجال بشكل رسمى ووفق مرسوم قانونى محدد لهويتها وطبيعة أنشطتها .

لو أننا أمعنا النظر فى مفردات ومحددات التعريفات السابقة لوجدنا :

#### ١- تعددية مربكة فى إستخدام المصطلحات :-

- فبينما يرد تعريف التمويل الأصغر على أنه تسهيل يمنح لفرد أو مجموعة على أساس مصدر الدخل الأساسى شريطة عدم تجاوز هذا {التسهيل} ١٠,٠٠٠ جنيه ، يرد فى مرة ثانية على أنه خدمات مالية صغرى دون تحديد سقف له وفى مرة ثالثة يرد على أنه خدمات مالية ومصرفية.

#### ٢- تباين شاسع البون فى إعتماد معايير واضحة تحدد التعريف المراد به الفقر :-

- فمرة حدد الشخص الفقير على أساس دخله خلال العام ، بينما حدد فى مرة ثانية على أساس دخله الشهرى وفى مرة ثالثة دخلت الأصول كمحدد للفقر شريطة ألا تزيد قيمتها عن ١٠,٠٠٠ جنيه . ثم تدخلت إستدامة العمل وموسميته والعمر كمحددين إضافيين لتوصيف الفقير .

#### ٣- محددات عميل التمويل تقصى جل الفئة المستهدفة بالتمويل الأصغر فى السودان :-

◦ يأتي المحدد الأخطر للفئة المستهدفة والذي حدد الفئة المستهدفة بالفقراء النشطين إقتصاديا ، وبهذا فهو يقصى ٥٦% من الفئة التي يجب أن يستهدفها التمويل الأصغر في السودان وإن كان قد ساهم في مرة لاحقة بالأقل فقرا وغير المعوزين" والفقراء المهمشين الذين يعملون في وظائف متدنية الأجر على الرغم من تحريم إستهداف هؤلاء في مرحلة سابقة .

• وبين هذا وذاك يحترار المرء .. ويتوه واضع السياسات .. ويضل الممارس الطريق من ينفذها وبجريرتهم يفقد الفقير المستهدف حقه الإجتماعى فى التمويل الأصغر ولكأنى به قد حكم عليه بتأبيدة فى سجن الفقر .

### ثانيا : تعريفات الشبكة العربية للتمويل الأصغر :

أما شبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية { سنابل } فقد إعتمدت المفهوم والتعريفات التالية والتي فى الأصل هى ذات التعريفات المعتمدة لدى المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء {CGAP} : ٣ المقصود بالتمويل الأصغر :

فى نظر الغالبية ، التمويل الأصغر هو تقديم قروض صغرى لأسر غاية فى الفقر وذلك بهدف مساعدة هذه الأسر على البدء فى أنشطة إنتاجية أو تنمية مشاريعهم الصغرى . ولكن دائرة التمويل الأصغر قد إتسعت على مرور الزمن لتشمل مزيدا من الخدمات (الإقراض والإدخار والتأمين ... إلخ) وذلك نظرا لحاجة الفقراء لمجموعة متنوعة من الخدمات المالية بعد أن إستعصى عليهم الإنتفاع من المؤسسات المالية الرسمية القائمة .

<sup>3</sup> - الموقع الإلكتروني لشبكة التمويل الأصغر للبلدان العربية { سنابل }.

وقد كانت بدايات تجربة القروض الصغرى فى بنجلاديش والبرازيل وعدد آخر من البلدان منذ نحو ثلاثين عاما ولكنه بلغ أوجه فى ثمانينات القرن الماضى . فلقد تجنب الوقوع فى أخطاء النظام السابق للإقراض التتموى وذلك بالإصرار على السداد ، وفرض نسبة فائدة لتغطية تكاليف القرض والتركيز على العملاء/الزبائن الذين كانوا يعتمدون فيما مضى على القطاع غير الرسمى فقط للحصول على القروض اللازمة . وهكذا إنتقل محور إهتمام التمويل الأصغر من مجرد صرف القروض إلى بناء مؤسسات محلية قادرة على البقاء والإستمرار لخدمة الفقراء .

وبذلك أصبحت القروض الصغرى بمثابة مبادرة قطاع خاص لا تهدف للربح وبعيدة عن أى خط سياسى صريح ، وعلى هذا النحو فاق أداء القروض الصغرى أداء سائر أشكال الإقراض التتموى .

وقد إنصب تركيز التمويل الأصغر على تقديم منتج إقراض موحد المعايير ، ولكن الفقراء {مثلهم مثل سائر البشر} بحاجة إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية التي تمكنهم من بناء الأصول/الموجودات وتأمين الإستهلاك وحماية أنفسهم من المخاطر .

ومن ثم ترى{سنابل} :ضرورة التوسع فى مفهوم التمويل الأصغر، والتحدى هو إيجاد طرق فعالة يُعتمد عليها فى سبيل إثراء التمويل الأصغر بمزيد من الخدمات المتنوعة . وبذا جاءت تعريفاتها على النحو التالى :

عملاء التمويل الأصغر : إن عملاء/زبائن التمويل الأصغر هم فى العادة من نوى الدخل المحدود غير القادرين على الوصول إلى المؤسسات المالية الرسمية . وهم غالبا من أصحاب المشاريع الصغرى المشتغلين

لحسابهم الخاص والذين يديرون أنشطتهم الإقتصادية في أغلب الأحيان - من منازلهم .

وفي المناطق الريفية يكون عميل/زبون التمويل الأصغر عادة من صغار المزارعين أو ممن يقومون بأعمال تدر دخلا متواضعا مثل إعداد وبيع المأكولات المنزلية أو غيرها من أنواع التجارة البسيطة . أما فى المدن فتنتم أنشطة التمويل الأصغر بالتنوع مثل أصحاب المتاجر ، مقدمى الخدمات ، الصناع الحرفيين ، والباعة المتجولين وغيرهم . إن عملاء التمويل الأصغر هم الفقراء وغير الفقراء المعرضون للفقير والذين لديهم مصدر دخل ثابت نسبيا . والجدير بالذكر أن الوصول إلى المؤسسات المالية الرسمية مرتبط إرتباطا مباشرا بحجم دخل الفرد ، فكلما إزداد فقر الفرد ضعف الأمل فى إمكانية وصوله إلى هذه المؤسسات الرسمية .

ومن ناحية أخرى ، كلما إزداد فقر الفرد إزدادت تكلفة التعاملات المالية غير الرسمية والتي قد لا تفى - رغم ذلك - بإحتياجات الفقراء من الخدمات المالية وبالتالي يتحول عنها الفقراء ليصبحوا من عملاء التمويل الأصغر.

ومع إزداد خدمات التمويل الأصغر وتنوعها ينمو حجم سوق التمويل الأصغر فحجم الإقبال على خدمات الإذخار والتأمين والتحويلات يفوق حجم الإقبال على القروض الصغرى بمفرده . على سبيل المثال ، الفلاح الفقير ربما لا تكون لديه الرغبة فى الإقتراض بل يفضل البحث عن طريقة آمنة لحفظ أمواله وحصيلة نشاطه فى الموسم الزراعى بدلا من إستهلاك هذه الأموال لإشباع المتطلبات المعيشية على مر الأيام .

مؤسسات التمويل الأصغر : إنها وبكل بساطة المؤسسات التى تقدم خدمات مالية للفقراء ، وأغلبها مؤسسات قائمة على برامج القروض

الصغرى وتقبل إيداع المبالغ الصغرى من عملائها/زبائنها فقط وليس من العامة . وقد أصبح اصطلاح "مؤسسة تمويل أصغر" يشمل معناها مجموعة متنوعة من المنظمات المعنية بتقديم هذه الخدمات ومنها المنظمات غير الحكومية والإتحادات الائتمانية والتعاونيات والبنوك التجارية الخاصة والمؤسسات المالية غير البنكية (التي تحول بعضها من منظمات غير حكومية إلى مؤسسات مقننة) وأقسام من البنوك الحكومية الرسمية) .

### ثالثا: تعريف صندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال {UNCDF}:

التمويل الأصغر : هو تقديم خدمات مالية مثل الإئتمان والإدخار والتحويلات النقدية والتأمين للفقراء ولذوى الدخل المنخفض حيث تتسم هذه الخدمات بالآتى :

- التركيز على الفقراء أصحاب المشروعات الصغرى - أى تقديم الخدمات للعملاء/الزبائن ذوى الدخل المنخفض رجالا ونساء الذين يفتقرون إلى إمكانية الوصول إلى المؤسسات المالية الأخرى .
- الإقراض الملائم للعملاء/الزبائن - أى إتاحة سبيل بسيط ومناسب للحصول على قروض صغيرة قصيرة الأجل ومتكررة ، باستخدام بدائل للضمانات { ضمان المجموعة - المدخرات الإلزامية} للحض على السداد ، إجراء تقييم غير رسمى للمقترضين وإستثماراتهم ، إجراء تقييم بسيط للتدفق النقدى وللمشاريع فيما يتعلق بالقروض الأكبر والأطول أجلا .

<sup>4</sup>- المصدر : الموقع الإلكتروني لصندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال {UNCDF}

- تقديم خدمات إيداع طوعى مأمونة ، تيسير الودائع الصغيرة ، عمليات تحصيل مريحة ، سهولة الحصول على الأموال على نحو مستقل أو مع مؤسسة أخرى .

#### رابعاً : تعريف منظمة العمل الدولية {ILO} 5:

جاء تعريف منظمة العمل الدولية {ILO} للتمويل الأصغر ضمن إصدارتها {Introduction To Microfinance In conflict-Affected Communities} تحت عنوان ماهية التمويل الأصغر على النحو التالي:

Microfinance is: The provision of financial services in a sustainable way to micro-entrepreneurs or any people with low incomes who do not have access to commercial financial services .Put simply, microfinance is banking with the poor.

{ التمويل الأصغر هو : توفير الخدمات المالية بصورة مستدامة لصغار المبادرين أو الأشخاص ذوي الدخل المنخفضة من الذين ليس لديهم إمكانية الحصول على خدمات مالية تجارية . وهو تيسير التمويل الأصغر كخدمات مصرفية للفقراء }.

لعلنا نلاحظ أن التعريفات الثلاث السابقة للجهات الثلاث {شبكة التمويل الأصغر العربية ، صندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال ومنظمة العمل الدولية} قد إتفقت فى المفهوم وتبنت تعريفاً موحداً للتمويل الأصغر ومن ثم إعتاد معيار واحد لتحديد الفئة المستهدفة من الفقراء ، حيث إعتدت تعدد وتنوع الخدمات المالية مرتكزا أساسيا للتمويل الأصغر يستهدف \_ غالبا \_ من الفقراء من لهم دخل ، بيد أنه منخفض عن

<sup>5</sup> - المصدر : ILo \_ Introduction To Microfinance In Conflict\_Affected Communities

مستوى إحتياجاتهم { المتجددة نسبيا } وذلك دونما إغفال لفئات أخرى قد تكون مهددة بالفقر ، شريطة أن تقوم به مؤسسات مالية رسمية متخصصة وعلى أساس إستثمارى يراعى البعد الإجتماعى وليس بالضرورة أن تكون بنوكا .

ماهى ضرورة التعريف الوطنى للتمويل الأصغر :

أولا : الدواعى للتعريف الوطنى للتمويل الأصغر :

شهدت السنتين الماضيتين تطورا ملموسا فى مجال التمويل الأصغر قاده بنك السودان المركزى . حتى أن المؤسسات التجارية ، مثل البنوك المحلية المتعاملة مع الأفراد أو شركات الإئتمان الإستهلاكى ، بدأت فى تقديم خدمات مالية لعملاء أكثر فقرا . وفى الوقت ذاته ، بدأ تحول العديد من المؤسسات للتمويل الأصغر \_ والتي كانت قد نشأت على أساس إجتماعى \_ إلى الإحتراف ، حيث باتت قادرة على الإستمرار ، بل وفى بعض الحالات تحقق أرباحا . ومع سعيها \_ بصفة عامة \_ للحصول على مزيد من التمويل التجارى ، وعلى الرغم من أن هذه المؤسسات تعمل جاهدة على زيادة مدى الشفافية فى رفع التقارير المالية . إلا أنه ومن خلال التمعن فيما سبق من عرض للتعريفات مقارنا بالممارسة يلاحظ ما يلى:-

١- عدم الإتفاق النهائى على مفهوم عام ومن ثم تعريف موحد للفقير المستهدف بالتمويل الأصغر {الفقير أو الأكثر فقرا أم الفقير الناشط إقتصاديا} ، حيث نجد الأمر متروك للمؤسسات المالية لتضع تعريفاتها وتصنيفاتها الخاصة بها على أساس

ماتنتهجه من سياسات وما تتبعه من أسلوب تقييم المخاطر  
والمناطق التي تعمل بها .

٢- عدم تناسب أطر العمل التنظيمي ، مما يستوجب  
مراجعة دقيقة لإعمال حزمة من الإجراءات التنظيمية لتوحيد  
المفاهيم ولإعداد تعريفات موحدة بين الأطراف المعنية بالتمويل  
الأصغر وذلك للتمكن من إزالة عدم إتساق القواعد وتسهيل  
الإجراءات .

٣- هذا التباين في المفاهيم ومن ثم تباين مناهج وأساليب  
العمل ، ينبئ بانحراف شديد عن المسار قد يؤدي لإنقلاب  
حركة مسار التمويل الأصغر ومن ثم فشل المشروع النموذجي  
، الذي يعول عليه كثيرا لريادة صناعة التمويل الأصغر في  
السودان كأفضل الممارسات ، خاصة إذا ما أخذنا في الاعتبار  
أن عدد الداخلين الجدد من الفقراء لسوق العمل يمثل نسبة  
كبيرة جدا من عدد السكان وتزداد سنويا بمعدل ٣,٢ % .

٤- وبالتالي يصبح من الضروري وجود إطار عمل موحد  
لتنفيذ إستراتيجية البنك المركزي يتصف بالترابط والتكامل  
لتوجيه نمو التمويل الأصغر ، ويقوم على أساس تعريفي  
واضح للأفراد والمجموعات المستهدفة بالتمويل الأصغر وعلى  
تقييم سليم للإحتياجات والمتطلبات المؤسسية مع إجراءات

واسعة المدى لسياسات الإقتصاد القومى حتى يمكن إدراج ذاك القطاع غير الرسمى داخل مسار الإقتصاد الرسمى .

### ثانيا : ميزات صياغة تعريف وطنى للتمويل الأصغر :

لعل ميزة وجود تعريف وطنى للتمويل الأصغر لهو أمر يؤشر لوحدة المفهوم والرؤية وبالتالي الرسالة والتى من شأنها تحقيق الهدف الإستراتيجى . وهذا مايمكن المجتمع من تبنى إطار عام لتنمية قطاع التمويل الأصغر كحركة مجتمعية مناهضة للفقير ، فالتعريف الوطنى من ميزاته :-

١- تحديد الشريحة المستهدفة بالتمويل الأصغر من بين

قطاع الفقراء المستعرض جدا بصورة أكثر دقة ، مما

يمكن ويسهل من الوصول بالخدمات للمستهدفين الفعليين

. ولعل هذا من المكونات الجوهرية لنجاح التمويل

الأصغر كصناعة توفر فرص العمل والإستخدام الذاتى

بما يزيد الدخل .

٢- تيسير عمليات جمع البيانات عن الفئة المستهدفة وهذا

من شأنه إختصاصها بالسياسات اللازمة والتخطيط

الملائم .

٣- المساهمة فى فهم أفضل لدور وأثر التمويل الأصغر

فى النمو الإقتصادى .

٤- المساعدة فى تنسيق الجهود بين الحكومة والمنظمات

غير الحكومية وغيرها من الجهات المانحة للدفع

بالتمول الأصغر كحركة مجتمعية تنموية .

٥- رفع درجة كفاءة البرامج الموجهة للشرائح المستهدفة

من الفقراء ومن ثم زيادة قدرتها على تحسين مستوياتهم

المعيشية .

٦- منع التقاطع والتداخل بين برامج التمويل الأصغر مما

يرفع من فرص نجاحها .

لكل ما سبق تبرز الأهمية والضرورة القصوى لقيادة المبادرات

نحو الوصول لتعريف وطنى للتمويل الأصغر يعزز الفهم المشترك

ويدعم مناهج العمل ويضع البرامج فى مساراتها الصحيحة حتى

تصل لغاياتها المرجوة .

**مفهوم التمويل الأصغر وتعريفه الوطنى :**

لتبنى المجتمع المحلى إطار عام لتطوير صناعة التمويل الأصغر

بالسودان ، لابد له من فهم مشترك وبالتالي يصبح من الأهمية بمكان

تحديد تعريف موحد للتمويل الأصغر ، ليصبح تعريفا وطنيا تتبناه كل

فئات المجتمع وتعمل على أساسه .

**المفهوم الوطنى العام لرسالة التمويل الأصغرا :**

إدماج الفقراء فى النظام المالى الرسمى من خلال تمكينهم من الخدمات المالية والمصرفية

بالقدر الذى يساعدهم فى الإنتاج لتحسين مستوياتهم المعيشية ، وذلك تحقيقا للعدالة الإجتماعية

بتداول الثروة وتحويلها لرؤوس مالية وإعادة تدويرها فى الإقتصاد الوطنى .

## مقترح التعريف الوطنى للتمويل الأصغر ii :

التمويل الأصغر هو حركة مجتمعية تنموية مناهضة للفقـر ، يقودها المجتمع وتبناها مؤسسات متخصصة تساندها الدولة ، تقوم على مناهج الصيرفة الإجتماعية فى تقديم حزمة متكاملة من الخدمات المالية وغير المالية المنتظمة والمستمرة للمبادرين والممارسين من الفقراء ، بهدف إدخالهم دائرة الإنتاج لتحقيق التغيير الإقتصادى وتحسين مستوياتهم المعيشية.

- حركة مجتمعية تنموية مناهضة للفقـر بقيادة المجتمع :

ونعنى بها قيام كافة الأطراف المعنية فى المجتمع {منظمات المجتمع المدنى - مؤسسات التمويل والتأمين من القطاع الخاص أو العام - البنوك - الأفراد والجماعات ....} بدور ريادى فى بناء كيانات ومؤسسات قوية وإدارات كفوءة مع تعزيز النظم والمؤسسات المالية التى تخدم الفقير والتى تكون جزءا من النظام المالى الرسمى .

- المؤسسات المتخصصة :

وهى مؤسسات وساطة مالية ذات أهداف تجارية ولديها التزاما إجتماعيا ، تتبنى صناعة التمويل الأصغر بشكل متخصص أو جزئى وتحرص على تحقيق كلا الهدفين فى نفس الوقت ، محققة بذلك أثرا أكبر للإستثمار المبدئى . حيث أثبتت مؤسسات التمويل الأصغر الناجحة أن تقديم الخدمات المالية للفقراء يمكن أن يكون وسيلة فعالة لتقليل الفقر وعملا مربحا فى نفس الوقت . كما أثبتت مئات المؤسسات أن الخدمات المالية للفقراء يمكنها تغطية جميع تكاليفها ، من خلال التركيز الجاد على الفعالية والإصرار على السداد .

## تعزير الطلبة الفعال على التمويل الأصغر:

رغم عدم توفر دراسات متابعة لجانب الطلب يمكن من المشاهدة المجردة القول بأن جانب الطلب يعاني من جوانب قصور عديدة منها أنه طلب مبعثر بينما الصورة المثلى أن يكون منظم ومازال المستهدفين غير واعين بالحقوق والمسئوليات وناقش في هذا الجزء بعض رؤوس الموضوعات الخاصة بتعزير الطلب كما وردت في مشروع المعاش المستدام في خطة الوزارة للعام ٢٠٠٩م وهي:

١. تأهيل أفراد المجتمع المستهدفين بتأسيس وإدارة مشروعاتهم للاستفادة من التمويل المتاح ومن خلال تصميم برامج في التدريب الريادي يرتقي بقدراتهم وكفائتهم وتقديم الإسناد الفني من خلال تأسيس بنك مشروعات يمكنهم من التعامل مع مؤسسات التمويل الأصغر.

٢. التنظيم الاجتماعي الميسر: يوصول الفقراء للانتماء ويرتكز على فكرة رأسمال الاجتماعي. هنالك أشكال عديدة لمنح الضمانات غير التقليدية التي تم تجربتها في السودان ونقترح جمعيات الضمان المشترك يمكن أن يضمن الفقراء لدى البنوك ويقلل التكلفة الإدارية حيث تتعامل البنوك مع الجمعيات والتي قد يكون لها ضمان من اشتراكات أعضائها وإسناد حكومي أو المؤسسات الاجتماعية.

٣. تهيئة المجتمعات المحلية: من حيث البنيات الأساسية فضلاً عن الطلب الفعال على شراء منتجات هذه المنظمات.

- 
٤. بناء العلاقات مع الشركات الكبيرة والحكومة التي تمثل أكبر مشتري لهذه المنتجات مع السعي لولوج سوق الصادرات .
  ٥. تحسين قاعدة المعلومات والمعارف بحجم ظاهرة الفقر وآليات استهدافها في البنيات المحلية المختلفة ورسم خرائط الفقر لتحسين الاستهداف.
  ٦. الدعم والإسناد الحكومي للمجتمعات وجمعيات الضمان المشترك .. كما يمكن أن يكون دعم الزكاة في هذا المجال..
  ٧. التمييز بين التمويل الأصغر من الصارف والتمويل الاجتماعي الذي يقدم الدعم والمساندة للأشد فقراً ((الفقر المدقع)).
  ٨. تطوير أساليب الضمان بحيث يتم قياس ما أضافته المشروعات للطاقة الإنتاجية والقيمة المضافة وفرص العمل ومساهمتها في الصادر ومكونات الواردات في مدخلاتها. وعدم الاكتفاء بقياس حجم التمويل وعدد المستفيدين.
  ٩. إصدار تشريع وطني ينظم المشروعات الصغيرة وإنشاء سلطة وطنية من الجهات ذات الصلة

---

- المفهوم بمعناه المنطقي هو : مجموعة الصفات والخصائص التي تحدد الموضوعات التي ينطبق عليها اللفظ ، تحديداً يكفي لتميزها عن الموضوعات الأخرى .

- المفهوم وحدة فكرية منعكسة عن تجميع الموضوعات العامة التي يرتبط بعضها ببعض بسمات مشتركة .

ii- التعريف الإجرائي : إقتران المفهوم شفاهاة أو كتابة بتعريف ما يحيل عليه اللفظ بمفردات غير منضبطة .

- التعريف الحدي : ذكر المصطلح مقترنا بتعريف منضبط للمعنى المقصود الإحالة عليه من خلال مفردات متماسكة ومختصرة .